



تقرير مراقبة انتخابات اتحاد الطلبة في الجامعة الأردنية

2024/2025

الفهرس

3	المقدمة
4	المحور الأول: الإطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية.
5	المحور الثاني: الترشُّح للانتخابات
6	المحور الثالث: الدعاية الانتخابية
7	المحور الرابع: مراقبة يوم الاقتراع
12	المحور الخامس: الاعتراضات والطعون
13	النتائج والتوصيات.
14	الملاحق.

المقدمة

مشاركة الشباب في الحياة السياسية تشكّل محوراً مهماً في التحول الديمقراطي الذي يشهده المجتمع الأردني، حيث تمخض عن مخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية سن تعديلات جوهرية في الدستور، خاصة ما يتعلق بتمكين الشباب من الاندماج في العمل السياسي، إذ تم العمل على مجموعة من التشريعات الهامة كقانون الأحزاب وقانون الانتخاب، من خلال إيجاد ضمانات قانونية تؤكد انخراط الشباب في العمل السياسي وأهمها ما جاء في المادة (4/ج) من قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022، "يُمنع التعرّض لطلبة مؤسسات التعليم العالي بسبب الانتماء والنشاط الحزبي والسياسي".

ومنذ تأسيس الجامعات الأردنية تم تشكيل اتحاد طلبة من أجل تمثيلهم لدى الجامعة وتبني قضاياهم لتحقيق مصالحهم، وتعزيز التعاون بين الطلاب وإدارات الجامعة، حيث يتم انتخاب مجلس اتحاد الطلبة وفقاً للتشريعات النافذة. وبعد سنوات من توقف عمل مجالس اتحاد الطلبة في الجامعات الأردنية، أعلنت اللجنة العليا للإشراف على العملية الانتخاب عن موعد الانتخابات الموافق يوم الثلاثاء 2024/5/21م.

وتعد عملية رصد المشاركة في العملية الانتخابية بما فيها مرحلة الترشح والتصويت وما يحيط بها من ظروف مهيأة وتنظيمية، والتأكد من سلامة هذه العملية برمتها، من المهام الرئيسية المناطة بالمركز الوطني لحقوق الإنسان بموجب قانونه، وانطلاقاً من ولاية المركز الوطني، فقد دأب المركز الوطني على مراقبة سير الانتخابات في المملكة منذ عام 2007م، سواء الانتخابات النيابية أو مجالس البلديات ومجالس المحافظات والاتحادات الطلابية والنيابات المهنية والعمالية.

إذ ينص قانون المركز الوطني في المواد (4/ج، و5/أ، و10/ب) على أن من بين أهدافه " تعزيز النهج الديمقراطي... والتحقق من مراعاة حقوق الإنسان... ومراقبة التجاوزات التي تقع على حقوق الإنسان والحريات العامة.... وطلب أي معلومات أو بيانات أو إحصاءات يراها لازمة لتحقيق أهدافه من الجهات ذات العلاقة... وزيارة أي مكان عائد لجهة عامة أو لأي شخص اعتباري خاص يبلغ عنه أنه قد جرت أو تجري فيه تجاوزات على حقوق الإنسان...."، لذلك فإن مراقبة انتخابات اتحاد الطلبة للجامعات الأردنية هي إحدى هذه المسؤوليات التي يضطلع بها المركز.

وبعد الانتهاء من مراقبة الانتخابات تم إعداد هذا التقرير لإعطاء تقييماً شاملاً ومهنيّاً وموضوعياً ومحاييداً لمجريات العملية الانتخابية وخاصة مجريات عملية الاقتراع، ومراقبة ورصد مدى احترام الحقوق التي تشمل عليها العملية الانتخابية من كافة جوانبها، ومراقبة مدى عدالة العملية الانتخابية في انتخاب اتحاد الطلبة يضمن التمثيل العادل لمختلف فئات الطلبة.

المحور الأول: الإطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية

نصت المادة (3) من تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية والصادرة عن مجلس الجامعة بقراره رقم (2018/15) تاريخ 201/3/21 بموجب المادة (37) من (قانون الجامعات الأردنية رقم (20) لسنة (2009) وتعديلاته، على: "أ- لطلبة الجامعة اتحاد يمثلهم على قاعدة الانتخاب السري الحر، ويكون مقره داخل الحرم الجامعي. ب- يتم الانتخاب من قبل الهيئة العامة بصورة ورقية أو إلكترونية، ويتم تحديدها بقرار من مجلس العمداء بناءً على تنسيب الرئيس".

ونصت المادة (8/ثالثاً/و، ز) من هذه التعليمات على: "و- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (ح) أدناه، تجري انتخابات مجلس الاتحاد في الفصل الأول أو الفصل الثاني من كل عام جامعي في اليوم الذي يحدده الرئيس. ز- يصدر الرئيس الأسس الداخلية الخاصة بالانتخابات شريطة أن لا تتعارض مع هذه التعليمات.

كما نصت المادة (1) من الأسس الداخلية لإجراء انتخابات اتحاد الطلبة في الجامعة الأردنية والصادرة عن رئيس الجامعة استناداً إلى الفقرة (ثالثاً/ز) من المادة الثامنة من تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية، على: "تتولّى اللّجنة العليا المهام والصلاحيّات التالية:-

أ- قبول طلبات الترشّح لعضويّة الاتحاد.

ب- الإشراف على الحملات الانتخابية لقوائم المرشحين لعضوية الاتحاد

ج- القيام بنفسها -أو بمن تكلفه- بالإشراف على الدوائر الانتخابية في اليوم المحدّد للانتخابات واتخاذ الترتيبات التي تراها مناسبة، والتي من شأنها ضمان فرز أصوات الناخبين بسرعة ودقّة.

د- حجب التصديق على نتائج أيّة انتخابات يتّضح بالدليل القاطع وقوع عمل أثر على صحّة هذه الانتخابات في أيّة دائرة من الدوائر الانتخابية، وفي هذه الحالة يُحدد رئيس الجامعة موعداً لإعادة إجراء هذه الانتخابات في تلك الدائرة الانتخابية.

هـ- إزالة أيّة مُلصقات ترى اللّجنة أنّها مُخالفة لقوانين وأنظمة وتعليمات وأسس الجامعة وأهدافها.

و- في حالة التصويت الإلكتروني يتمّ فرز الأصوات وحساب الإحصائيات المتعلّقة بالعملية الانتخابية من قبل نظام الانتخاب الإلكتروني المُعد لهذه الغاية.

ز- المُصادقة على نتائج الانتخابات بعد الانتهاء من فرز أصوات الناخبين ورقياً أو إلكترونياً ورفعها إلى رئيس الجامعة لاعتمادها وإعلانها رسمياً.

وقد قرر اعتبار يوم الثلاثاء الموافق 2024/5/21 موعداً للاقتراع والفرز لانتخابات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية، استناداً لأحكام النصوص السابقة.

ووفقاً لتلك النصوص السابقة أصدرت اللجنة العليا للانتخابات إرشادات للجان الاقتراع والفرز والتي تضمنت توضيح أسس إجراءات يوم الاقتراع وما هي مهام اللجان.

المحور الثاني: الترشّح للانتخابات

أولاً: الترشح للانتخابات

- رصد المركز إعلان اللجنة العليا أنّ موعد الترشح لعضوية الاتحاد على مستوى القوائم النسبية المغلقة (الجامعة / الكليات) سيكون اعتباراً من الساعة الثامنة من يوم الأحد الموافق 2024/4/28 وحتى الساعة الرابعة من مساء يوم الثلاثاء الموافق 2024/4/30. ونشرت اللجنة شروط الترشح وفقاً لنص المادة (3/أ) من التعليمات والتي جاء فيها: " 1- أن يكون منتظماً ومسجلاً في الجامعة وأنهى بنجاح (12) ساعة معتمدة على الأقل لطلبة البكالوريوس أو (6) ساعات معتمدة لطلبة الدراسات العليا. 2- أن لا يقل معدله التراكمي عن نقطتين لطلبة البكالوريوس وثلاث نقاط لطلبة الدراسات العليا. 3- أن يكون مسجلاً في الجامعة طيلة فترة عضويته في مجلس الاتحاد. 4- أن لا يكون متوقعاً تخرجه في الفصل الذي تجري فيه

- الانتخابات. 5- أن لا تكون قد وقعت بحقه أي عقوبة تأديبية إلا إذا تم محو آثارها أو شطبها.
- 6- أن لا يكون موظفاً في الجامعة."

- كما رصد المركز أبرز مظاهر عملية الترشح للانتخاب وكانت النتائج كما يلي:

الترشح على مستوى الجامعة والكليات كان وفقاً لنظام النسبية المغلقة حيث بلغ عدد الدوائر الانتخابية (19) دائرة خصص لها (93) مقعد ودائرة انتخابية عامة وخصص لها (18) مقعد بما مجموعه 111 مقعد، وبلغ عدد القوائم المترشحة على مستوى الكليات (143) قائمة انسحب منها (4) قوائم ليتبقى (139) قائمة وعلى مستوى الجامعة (7) قوائم انسحب منها قائمة ليتبقى (6) قوائم.

ثانياً: الطعون على عمليات الترشح

تم تقديم طلبات الطعون بكشوفات المرشحين لدى اللجنة العليا للانتخابات يوم الأربعاء الموافق 8-2024 من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الرابعة مساءً في عمادة شؤون الطلبة. يتم الرد على طلبات الطعون المقدمة بالقبول أو الرفض يوم الخميس الموافق 9-2024-5، حيث تلقت اللجنة العليا للإشراف على الانتخابات طعن واحد فقط يتعلق بتشابه الأسماء بين قائمتين، وقام أعضاء القائمة بتغيير اسم القائمة ومارس أعضائها حقهم بالترشح.

المحور الثالث: الدعاية الانتخابية

بدأ المرشحون بالدعاية الانتخابية لمدة خمسة أيام عمل اعتباراً من الساعة الثامنة من صباح يوم الثلاثاء 2024/5/14 ولغاية الساعة الرابعة من مساء يوم الاثنين 2024/5/20.

ومما يلي الملاحظات التي رصدها المركز:

- لم تتضمن حملات الدعاية الانتخابية للقوائم في كلية الحقوق أية برامج أو أهداف محددة وواضحة تدعم قضية ما، واستندت إلى الإقليمية (العائلة والعشيرة).
- تم توزيع المنشورات الورقية و"اللافتات" وصور المرشحين بطريقة منظمة لا تعيق العملية الأكاديمية والإدارية أو الحركة والسير في الجامعة.

أولاً مراقبة افتتاح الصندوق وبدء عملية الاقتراع:

رصد المركز بدء عملية الاقتراع ومما يلي أبرز الملاحظات التي تم رصدها:

- تم فتح صناديق الاقتراع على الساعة (9) صباحاً، وكانت الصناديق ذاتها مخصصة للذكور والإناث في معظم مراكز الاقتراع.
- رصد المركز عدم وجود ما يُرشد الطلبة إلى مكان صندوق الاقتراع بسهولة ويُسر.
- لم يتم عد أوراق الاقتراع عند فتح الصندوق؛ كون الأوراق تحمل أرقام تسلسلية.
- تم إعداد محاضر لبدء العملية الانتخابية إلا أنه لوحظ في بعض مراكز الاقتراع بعدم السماح للمندوبين أو المرشحين بالاطلاع على المحضر.
- تم تزويد لجان الاقتراع بجداول الناخبين ورقياً، حيث تم توزيع الطلاب على مراكز الاقتراع بحسب التسلسل الأبجدي ضمن الكلية الواحدة.
- معظم مراكز الاقتراع تضمنت وجود أكثر من معزل، ولاحظ المركز وجود بعض المعازل محاذية لبعضها الآخر مما لا يوفر الخصوصية للناخب، حيث تم تمرير هذه الملاحظة إلى اللجنة العليا للانتخابات والتي بدورها صوبت الأوضاع.

حيث أصدر المركز بيان حول مرحلة افتتاح صناديق الاقتراع¹.

ثانياً مراقبة مجريات عملية الاقتراع:

جرت عملية الاقتراع لانتخابات اتحاد الطلبة في الجامعة الأردنية بيسر وبشكل يضمن الشفافية والنزاهة والحيادية، حيث تم توجيه الطلبة من قبل اللجان إلى ضرورة الاطلاع على كشف سجل الناخبين المعلن عنه في خارج القاعات لمعرفة الرقم التسلسلي ليتم السماح للطلبة بالدخول إلى قاعة الاقتراع، ومن ثم يتم التحقق من هويته ومن ثم يتم التأشير ورقياً في سجلات المقترعين على اسمه، وتم تسليم الطالب ورقة الاقتراع وتوجيهه إلى المعزل، وعند الانتهاء من التصويت طلب من الطالب طوي ورقة الاقتراع ومن ثم وضعها داخل صندوق الاقتراع، ومن ثم قام أحد أعضاء

¹ ملحق رقم (1)

اللجنة بوضع الحبر السريّ على أصبع الطالب، وفي حال كانت الطالبة منقبة كان يتم التحقق من هويتها من خلال لجنة مكونة من عضوات هيئات تدريس في غرفة مجاورة لمركز الاقتراع.

تم تغيير لجان الاقتراع والفرز خلال عملية التصويت دون التأثير على سير العملية الانتخابية، وسُمح للمرشحين أو مندوبيهم بالتواجد داخل مراكز الاقتراع للتحقق من نزاهة العملية الانتخابية.

وتطبيقاً لنص المادة (5) من الأسس الداخلية لإجراء انتخابات اتحاد الطلبة في الجامعة الأردنية، والتي جاء فيها: "تتولى لجنة الانتخاب المعينة من قبل عميد الكلية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتمكين الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة من الإدلاء بأصواتهم"، حيث قامت اللجنة العليا للانتخابات بتوفير الترتيبات التيسيرية اللازمة لتسهيل عملية الاقتراع لطلبة ذوي الإعاقة.

ورصد المركز بعض الملاحظات والتي لم تؤثر على سير العملية الانتخابية، وهي كما يلي:

- تمّ اعتماد البطاقة الجامعيّة السارية المفعول لغايات التحقق من هويّة الناخب، إلا أنه في منتصف عملية الاقتراع تم توجيه اللجان إلى قبول بطاقة الأحوال الشخصية مقترنة بإثبات طالب بتاريخ يوم الاقتراع لإثبات هوية الناخب مخالفةً بذلك ما نصت عليه المادة (12/أ) من الأسس الداخلية لإجراء انتخابات اتحاد الطلبة في الجامعة الأردنية، والتي نصت على: "على كل طالبٍ يرغب بالتصويت في دائرته الانتخابية أن يُبرز بطاقته الجامعيّة السارية المفعول والواضحة البيانات فقط، ويقوم الشخص المعني بوضع علامة بجانب اسم الطالب في قائمة التسجيل الرسميّة في القاعة المُخصّصة للاقتراع ومن ثم يُسلّمه نموذج الاقتراع".
- لوحظ عدم وضع الحبر السريّ على سبابة اليد اليمنى للطلاب وفقاً للإرشادات التي أصدرتها اللجنة العليا للانتخابات، حيث كان يتم وضع الحبر على الابهام اليد اليمنى وأحياناً على سبابة اليد اليسرى وأحياناً على خنصر اليد اليسرى أو اليمنى.
- لوحظ عدم وجود نماذج للاعتراض ولم يُسمح للطلبة بتقديم اعتراضات في يوم الاقتراع.
- توقّف عملية الاقتراع في إحدى قاعات الاقتراع لأكثر من مرة بسبب تكرار مغادرة رئيس لجنة الاقتراع، وجرى تصويب هذه الملاحظة من قبل اللجنة العليا للإشراف على العملية الانتخابية بناءً على ملاحظة المركز.

- عدم ورود أسماء بعض الطلبة في كشوفات أسماء الطلبة الناهيين.
- التجمهر أمام الكليات، ما أدى إلى عرقلة سلاسة دخول وخروج الطلبة إلى بعض قاعات الاقتراع، وإغلاق الأبواب الرئيسية للكليات لفترات محدودة ومتفاوتة.
- إطلاق العبارات التمييزية والخطاب الفئوي؛ كوسيلة للتحشيد الانتخابي والمؤازرة.
- مشادات كلامية وبعض حالات العنف الجسدي المحدود، والاعتداء على الممتلكات العامة في إحدى الكليات، إلا أن الأمن الجامعي تولى متابعة هذه الأحداث واتخاذ الإجراءات اللازمة، وقد اقترنت هذه الأحداث بطلبة الكليات التي سبق وأن أطلق الطلبة بها عبارات تمييزية وخطابات فئوية.
- محاولة تصوير أوراق الاقتراع، إلا أن إجراءات لجان الاقتراع والفرز حالت دون إتمام هذه الممارسة.

حيث أصدر المركز بيان حول هذه المرحلة²

ثالثاً مرحلة إغلاق الصناديق والفرز:

نصت المادة (8/ثالثاً/أ) من تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية على: "أ- يتم الاقتراع في يوم واحد بدءاً من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة الرابعة مساءً، ويكون نصاب الانتخابات قانونياً بأي عدد من المقترعين"، إلا أن اللجنة العليا للانتخابات أصدرت قرار بتمديد عملية الاقتراع لغاية الساعة الخامسة مساءً على الرغم من عدم وجود نص قانوني يخولها هذه الصلاحية.

وبناءً على توجيهات اللجنة العليا قامت معظم اللجان بإغلاق الصناديق في تمام الساعة الخامسة مساءً وإغلاق الكليات بحيث يبقى داخل قاعة الاقتراع مرشحو القوائم أو مندوب واحد لكل قائمة، أما فيما يتعلق بعملية الفرز فقد نصت المادة نصت المادة (8/ثالثاً/د) من تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية على: "تتم عملية فرز الأصوات إلكترونياً أو ورقياً في يوم الاقتراع نفسه تحت إشراف اللجنة التي يشكلها عميد الكلية وبحضور المرشحين أو مندوبيهم، ولا يجوز لهؤلاء المرشحين أو لمندوبيهم المشاركة في عملية الفرز."

² ملحق رقم (2)

قامت اللجان بالفرز وفقاً لما ورد في "إرشادات اللجنة العليا للانتخابات" حيث بدأت عملية الفرز بوجود 3 فأكثر من أعضاء اللجنة، الأول يقرأ الورقة والثاني يدون الأصوات للقوائم على مستوى الكلية والثالث يدون الأصوات للقوائم على مستوى الجامعة، حين الانتهاء من عملية الفرز يقوم أعضاء اللجنة بجمع الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة وتسجل في محضر مخصص لكل مستوى (على مستوى الكلية/على مستوى الجامعة) ويوقع على المحضر جميع أعضاء اللجنة.

وفي مرحلة الإغلاق والفرز رصد المركز بعض الملاحظات والتي لم تؤثر على إتمام سير العملية الانتخابية، وهي كما يلي:

- لوحظ عدم توفر نماذج اعتراض لدى لجان الاقتراع والفرز، حيث تم إعلام المندوبين أو المرشحين بعدم توجيه أي اعتراض للجان أثناء عملية الفرز، وبأنه يمكن للمندوب أو المرشح تقديم اعتراض لدى اللجنة العليا للانتخابات في اليوم التالي ليوم الاقتراع.
- عدم إعداد بعض اللجان محاضر لإغلاق الصناديق.
- صغر مساحة بعض قاعات الاقتراع والفرز، مما سبب اكتظاظاً عند الفرز، وعدم استخدام الوسائل التقنية الحديثة في عملية الفرز بدلاً من الوسائل التقليدية.
- لم تنص تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية و الأسس الداخلية لإجراء انتخابات اتحاد الطلبة في الجامعة الأردنية، وإرشادات اللجنة العليا للجان الاقتراع والفرز على معايير ورقة الاقتراع الصحيحة، كما لم تنص على حالات بطلان ورقة الاقتراع أو حالات إلغاء ورقة الاقتراع أو حالات عدم احتساب التصويت سواء على مستوى قوائم الكليات أو قوائم الجامعة، إذ رصد المركز عدم احتساب التصويت على مستوى الكلية حين كتابة اسم القائمة بصورة خاطئة أو لاحتوائها على أسماء أشخاص من القوائم وفي ذات الوقت احتساب التصويت على مستوى الجامعة.

مرحلة النتائج:

جرت العملية الانتخابية لمجلس اتحاد طلبة الجامعة الهاشمية على مستويين وهما (قوائم الجامعة (15) مقعد، وقوائم كلية والدوليين والمرشحين على مقعد أولي الضرر ومقعد كلية طب الاسنان (55) مقعد) وتفرغ النتائج وعدد الأصوات التي حصلت عليها كل كتلة وعدد الأصوات التي حصل عليها كل

مرشح داخل القوائم على المحضر الخاص بالفرز من قبل لجنة الاقتراع والفرز. وتسليم النتائج الأولية للجنة الخاصة بهذه الغاية في عمادة شؤون الطلبة لتدقيقها. وتعتبر النتائج أولية إلى حين اقرارها من رئيس اللجنة العليا للانتخابات بشكل نهائي.

وتقوم اللجنة الخاصة بالتجميع النهائي بتفريغ النتائج الكلية لجميع مواقع الاقتراع والفرز على محضر التجميع النهائي الخاص لهذه الغاية.

ثم يتم تسليم النتائج للجنة العليا للانتخابات لتدقيقها، وتعتبر النتائج أولية إلى حين اقرارها من رئيس اللجنة العليا للانتخابات بشكل نهائي.

يتم حساب المقاعد المخصصة لكل قائمة على المستويين الأول والثاني على النحو الآتي:

تستبعد كل قائمة حصلت على أقل من (8%) من مجموع عدد المقترعين لجميع القوائم.

-تحصل القائمة المؤهلة على نسبة من المقاعد تساوي نسبة الأصوات التي حصلت عليها من مجموع عدد المقترعين للقوائم المؤهلة وبحسب ترتيب أسماء المرشحين فيها.

-في حال وجود كسور في النسب المؤهلة للمقاعد، يوزع ما تبقى من المقاعد على القوائم المؤهلة التي حصلت على أعلى الكسور تنازلياً حسب مقتضى الحال وفي حال تساوي الكسور في أكثر من قائمة بعد توزيع المقاعد تُجري اللجنة العليا القرعة بينها لاختيار القائمة الفائزة.

حيث رصد المركز إجراء لجنة الاقتراع في كلية اللغات قرعة بين قائمتين عند تساويهما بالأصوات دون إجراء محضر بذلك مخالفاً بذلك ما ورد في التعليمات أعلاه بأنه على اللجنة العليا للاقتراع إجراء القرعة، كما لم تجري اللجنة العليا للانتخابات القرعة بين قائمتين في كلية العلوم بعد تساويهما بالأصوات، حيث تم استدعاء الطلاب بعد مغادرتهم الجامعة من أجل إجراء تلك القرعة وإعداد محضر بذلك.

حيث أصدر المركز بيان ختامي حول هذه المرحلة³

³ ملحق رقم (3)

أولاً: الاعتراضات

لم تنص تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية والأسس الداخلية لإجراء انتخابات اتحاد الطلبة في الجامعة الأردنية، وإرشادات اللجنة العليا للجان الاقتراع والفرز على آلية تقديم الاعتراضات للجان الاقتراع، حيث لم يتم منح لجان الاقتراع نماذج اعتراض ولم يُسمح للمندوبين أو المرشحين من تقديم أي اعتراض لدى لجان الاقتراع في يوم الاقتراع.

ثانياً: الطعون

نصت المادة (14) من الأسس الداخلية لإجراء انتخابات اتحاد الطلبة في الجامعة الأردنية على: "إذا تقدم أي مفوض قائمة أو مرشح بطعن في نتيجة الانتخابات في دائرته الانتخابية أو عضوية اللجنة التنفيذية حسب مقتضى الحال، فعليه التقدم بالتماس إلى اللجنة العليا خلال يومي عمل من تاريخ الإعلان الرسمي عن النتائج، وتبت اللجنة العليا في ذلك ويكون قرارها قطعياً".

حيث لم يتم تقديم أي طعون لدى اللجنة العليا للانتخابات خلال يومين من الإعلان الرسمي للنتائج.

- ❖ تدريب وتهيئة اللجنة العليا التي تُشكل لانتخابات اتحاد الطلبة على التعليمات والأسس الناظمة للعملية الانتخابية
- ❖ توعية وتثقيف الطلبة بتعليمات العملية الانتخابية وتفعيل العقوبات المترتبة على مخالفتها.
- ❖ تفعيل السجلات والقوائم الإلكترونية في عملية الاقتراع
- ❖ اعتماد أوراق اقتراع منفصلة أحدها على مستوى الكلية والآخر على مستوى الجامعة ضمن صندوقين لتلافي إبطال الأوراق على أحد المستويات دون الآخر.
- ❖ استخدام الوسائل التقنية الحديثة أثناء الفرز كوضع كاميرات لتصوير أوراق الاقتراع
- ❖ تعديل التعليمات والأسس الداخلية لإجراء انتخابات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية لتشمل ضرورة تنظيم محاضر لبدء العملية الانتخابية ومحاضر إغلاق الصناديق.
- ❖ توضيح أسس الاعتراض والطعن وتوفير النماذج الخاصة بذلك داخل عُرف الاقتراع.
- ❖ حصلت الطالبات على (16) مقعد من أصل (111) مقعد في اتحاد طلبة الجامعة الأردنية أي بلغت نسبة تمثيل الطالبات (14.5%) من مجموع مقاعد اتحاد الطلبة، إذ نوصي بتحديد نسبة معينة للطالبات من اتحاد الطلبة من خلال التعليمات لضمان مشاركتها في الاتحاد.

البيان الأول حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة الجامعة الأردنية"

عمان- شكّل المركز الوطني لحقوق الإنسان فريقاً متخصصاً لرصد ومراقبة انتخابات مجلس اتحاد طلبة الجامعة الأردنية، وذلك انطلاقاً من ولاية المركز بموجب قانونه رقم (51) لسنة 2006 وتعديلاته، وخلال مرحلة فتح الصناديق وحتى الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الاقتراع للانتخابات التي أجريت اليوم الثلاثاء الموافق الواحد والعشرين من أيار 2024، سجل فريق المركز مجموعة من الملاحظات، على النحو التالي:

١. الالتزام بالإجراءات الأصولية في المراحل التحضيرية لبدء عملية الاقتراع من خلال عد أوراق الاقتراع، وإعداد محضر، وعرض الصناديق قبل بدء عملية الاقتراع، والالتزام بموعد فتح الصناديق وبدء عملية الاقتراع في موعدها المحدد.

٢. ضمان المعازل لسرية الاقتراع. ويسجّل المركز بهذا الإطار عدم ضمان الخصوصية في أحد المعازل، وجرى تصويب هذه الملاحظة من قبل لجنة الاقتراع والفرز بناءً على ملاحظة المركز. كما سجّل المركز أيضاً حالات اقتراع خارج المعزل، وجرى تصويب هذه الملاحظة من قبل لجنة الاقتراع والفرز بناءً على ملاحظة المركز.

٣. رصد المركز عدم تهيئة العديد من مراكز الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة، وقد تابع المركز الإجراءات الهادفة إلى توفير الترتيبات التيسيرية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة، وبما فيها انتقال لجنة الاقتراع والفرز إلى مكان وجود المقترع، ورصد المركز أيضاً الإجراءات التيسيرية التي مكّنت الطلبة المقترعين من ذوي الإعاقة البصرية من التصويت.

٤. استخدام الهواتف المحمولة داخل قاعة الاقتراع من قبل الطلبة النخبين، ومحاولات محدودة لتصوير أوراق الاقتراع، وجرى تصويب هذه الملاحظة من قبل لجان الاقتراع والفرز.

٥. استخدام البطاقة الشخصية -بطاقة الأحوال المدنية-، بالإضافة إلى وثيقة إثبات طالب بدلاً من بطاقة الطالب.

٦. شهدت إحدى قاعات الاقتراع مشادات كلامية بين مندوبي المرشحين، وجرى احتواء هذه الحالات بتدخل من عميد الكلية.

٧. توقّف عملية الاقتراع في إحدى قاعات الاقتراع لأكثر بسبب تكرار مغادرة رئيس لجنة الاقتراع، وجرى تصويب هذه الملاحظة من قبل اللجنة العليا للإشراف على العملية الانتخابية بناءً على ملاحظة المركز.

٨. عدم ورود أسماء بعض الطلبة في كشوفات أسماء الطلبة الناخبين.

البيان الثاني حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة الجامعة الأردنية"

واصل فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان مراقبة انتخابات "مجلس اتحاد طلبة الجامعة الأردنية"، بما فيها مرحلة بدء عملية الاقتراع وإجراءاتها عند الساعة التاسعة صباحاً، وإغلاق صناديق الاقتراع عند الساعة الخامسة بعد العصر، وقد سجّل المركز الملاحظات التالية:

1. انتظام وسلاسة إجراءات سير العملية الانتخابية بشكلٍ عام.
2. رصد المركز بعض الممارسات الطلابية التي تشكّل خروجاً عن التعليمات، دون أن تتسبّب هذه الممارسات عرقلةً أو مساساً بمجريات العملية الانتخابية وسلامتها، والتي جاءت على النحو التالي:
 - التجمهر أمام الكليات، ما أدى إلى عرقلة سلاسة دخول وخروج الطلبة إلى بعض قاعات الاقتراع، وإغلاق الأبواب الرئيسية للكليات لفترات محدودة ومتفاوتة.
 - إطلاق العبارات التمييزية والخطاب الفئوي؛ كوسيلة للتحشيد الانتخابي والمؤازرة.
 - مشادات كلامية وبعض حالات العنف الجسديّ المحدود، والاعتداء على الممتلكات العامة في إحدى الكليات، إلّا أن الأمن الجامعي تولّى متابعة هذه الأحداث واتخاذ الإجراءات اللازمة، وقد اقترنت هذه الأحداث بطلبة الكليات التي سبق وأن أطلق الطلبة بها عبارات تمييزية وخطابات فئوية.
 - محاولة تصوير أوراق الاقتراع، إلّا أنّ إجراءات لجان الاقتراع والفرز حالت دون إتمام هذه الممارسة.
3. وحول مرحلة إغلاق صناديق الاقتراع، فلم يسجل المركز أية ملاحظات خلال هذه المرحلة. ويقترح المركز بهذا الإطار أن تنص تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية وإرشادات لجان الاقتراع والفرز على ضرورة إلزامية إعداد محاضر فتح وإغلاق صناديق الاقتراع.
- ويؤكد المركز على أهمية إدماج مفاهيم حقوق الإنسان وتعزيز قيم المواطنة الفاعلة في العملية التعليمية، ودورها في خلق الوعي وتعزيز قيم المشاركة المسؤولة في الشأن العام، وصولاً إلى تخطي أنماط الممارسات غير المسؤولة؛ كالاكتفاء على الممتلكات العامة، وتبني الخطابات التمييزية.
- ويُثمن المركز الوطني لحقوق الإنسان استجابة اللجنة العليا للإشراف على العملية الانتخابية في متابعة ملاحظات المركز حول مجريات العملية الانتخابية وتصويب الأوضاع بناءً عليها، ما أسهم إلى حدٍ كبير في تمكين الطلبة من اختيار ممثلهم بحرية، وتجاوز العديد من المسائل الإجرائية ومعالجتها.

البيان الختامي حول انتخابات "مجلس اتحاد طلبة الجامعة الأردنية"

تابع فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان مراقبة انتخابات "مجلس اتحاد طلبة الجامعة الأردنية" بتاريخ 2024-5-21، بما فيها مرحلة فتح الصناديق، ومجريات مرحلة الاقتراع، وإغلاق الصناديق عند الساعة الخامسة مساءً، ومرحلة الفرز وجمع الأصوات، وقد سجّل المركز ملاحظات أوردتها في بيانين سابقين.

وكما دأب المركز عند مراقبة الانتخابات وفق النهج التشاركي، تولّى فريق الرصد تزويد اللجنة العليا للإشراف على العملية الانتخابية بملاحظاته تبعاً، بهدف تجويد العملية الانتخابية وفق أفضل الممارسات والمعايير الدولية.

ورصد المركز بعض الممارسات الطلابية التي تشكّل خروجاً عن التعليمات، دون أن تتسبّب هذه الممارسات في عرقلة أو المساس بمجريات العملية الانتخابية وسلامتها، مثل التجمهر أمام الكليات، ومحاولة تصوير أوراق الاقتراع، وغيرها من الملاحظات التي تم ذكرها في البيانين السابقين.

وحول مرحلة إغلاق صناديق الاقتراع، سجّل الفريق بعض الملاحظات خلال هذه المرحلة، وتتمثل في عدم توفر طلبات اعتراض لدى لجان الاقتراع والفرز، وعدم إعداد بعض اللجان محاضر إغلاق للصناديق، والتجمهر من قبل الطلبة أمام مراكز الاقتراع ومحاولة إحداث شغب، ويقترح المركز بهذا الإطار أن تنص تعليمات اتحاد طلبة الجامعة الأردنية وإرشادات لجان الاقتراع والفرز على ضرورة إلزامية إعداد محاضر فتح وإغلاق صناديق الاقتراع.

وحول مرحلة الفرز وجمع الأصوات لاحظ الفريق الراصد صغر مساحة بعض قاعات الاقتراع والفرز، مما سبب اكتظاظاً عند الفرز، وعدم استخدام الوسائل التقنية الحديثة في عملية الفرز بدلاً من الوسائل التقليدية؛ الأمر الذي سييسر عمل اللجان ويوفر الوقت والجهد.

ويشمن المركز استجابة اللجنة العليا للإشراف على العملية الانتخابية للملاحظات الواردة من المركز ومتابعتها خلال مجريات العملية الانتخابية والعمل على تصويب أوضاعها علماً بأن جميع الملاحظات التي أوردتها الفريق للجنة لم تؤثر على سير العملية وسلامتها.